4977 - أخبرنا أبو عروبة بحران قال : حدثنا لامحمد بن بشار قال : حدثنا يحيى بن سعيد قال : حدثنا عبيد ا بن عمر العمري قال : حدثني أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال Y نهى رسول ا A عن بيع الحصاة قال أبو حاتم : بيع الحصاة : أن يأتي الرجل إلى قطيع غنم أو عدد دواب أو جماعة رقيق ثم يقول للبائع : أخذف بحصاتي هذه فكل من وقع عليه حصاتي هذه فهولي بكذا وكذا K إسناده صحيح على شرط الشيخين